



## تعرفة التزويد بالجملة

(التزويد بالجملة لمياه التحلية في شبكة مياه ظفار)

للفترة من ١ يناير ٢٠١٩ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

(ترجمة)



تعرفة التزويد بالجملة  
(التزويد بالجملة لمياه التحلية في شبكة مياه ظفار)<sup>١</sup>

يعمل بها من ١ يناير ٢٠١٩ م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ م

(ترجمة)

## ١. المقدمة

وفقاً للمادة رقم (٧٤) من قانون تنظيم قطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به والشرط رقم (٢١) من ترخيص الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه الممنوح لها من هيئة تنظيم الكهرباء، يتوجب على الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه التزويد بالجملة دوائر المياه بمياه التحلية وفقاً لاتفاقية التزويد بالجملة المبرمة لهذا الغرض مع مراعاة تعرفة التزويد بالجملة.

أبرمت الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه اتفاقيات التزويد بالجملة مع المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار، والتي تغطي التزويد بالجملة لمياه الشرب من **محطة (صلالة ١) لإنتاج الطاقة وتحلية المياه**.

تنص هذه الوثيقة على تعرفة التزويد بالجملة كما حدتها الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه واعتمدتها هيئة تنظيم الكهرباء فيما يتعلق بالمياه المحلاة المزودة إلى المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار من المحطة المذكورة للفترة من ١ يناير ٢٠١٩ م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ م.

كما تحدد هذه الوثيقة الآتي: (١) التسيرة الثابتة والمتغيرة الواجب دفعها من قبل المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار، و (٢) التدابير التي يتم اتباعها من أجل إصدار ودفع الفواتير.

الكلمات والعبارات التي ترد في هذه الوثيقة والمعرفة في اتفاقية التزويد بالجملة تحمل المعاني المحددة لها في تلك الاتفاقية وذلك بالإضافة إلى الآتي:

**"التزويد بالجملة"** تعني التزويد بالجملة للمياه المحلاة من قبل الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه إلى دائرة المياه، ويفسر مصطلح "التزويد بالجملة" وفقاً لذلك.

<sup>١</sup> هذه التعرفة لا تشمل منطقة الشبكة الرئيسية المربوطة ومنطقة الشرقية.



**"اتفاقية التزويد بالجملة"** تعني اتفاقية بين الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه ودائرة المياه فيما يتعلق بالتزويد بالجملة للمياه المحلاة.

**"تعرفة التزويد بالجملة"** تعني التكلفة التي تقاضاها الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه مقابل المياه المحلاة والتي تحسب من وقت لآخر من قبل الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه وتعتمدتها هيئة تنظيم الكهرباء.

**"المياه المحلاة"** تعني المياه المحلاة الصالحة للشرب بالنسبة لمحطة (صلالة ١) لإنتاج الطاقة وتحلية المياه.

**"المياه المحلاة المسلمة"** تعني المياه المحلاة الصالحة للشرب والتي يتم تسليمها في نقاط تسليم المياه من قبل المحطات، والتي تقادس بواسطة نظام قياس المياه.

**"محطة"** تعني محطة (صلالة ١) لإنتاج الطاقة وتحلية المياه.

**"المياه الصالحة للشرب"** تعني المياه المنتجة بواسطة المحطات والتي تتوافق مع المعايير العمانية ٢٠١٢/٨، (أو أي معايير أخرى قد تستبدل أو تعدل هذا المعيار من وقت إلى آخر).

**"المياه الصالحة للشرب المسلمة"** تعني المياه الصالحة للشرب المسلمة إلى نقاط تسليم المياه الصالحة للشرب من قبل المحطة إلى المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار ووفقاً لتعليمات الإرسال كما هي مقاسة بواسطة نظام قياس المياه الصالحة للشرب.

**"نقط تسليم مياه الصالحة للشرب"** تعني نقاط الوصول عند سياج الحدود بين المحطة والمرافق التابعة للمديرية العامة للمياه في محافظة ظفار والتي يتم تسليم المياه الصالحة للشرب إليها.

**"نظام قياس مياه الصالحة للشرب"** تعني نظام القياس المستخدم من قبل المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار ومالك المحطة لقياس كميات المياه الصالحة للشرب المسلمة.



يعني قانون تنظيم وتصنيص قطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به الصادر بموجب المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٧٨.

"قانون القطاع"

يقصد بها المعنى الوارد لهذا المصطلح في قانون القطاع.

"دوائر المياه"

تعني بالنسبة لمحطة (صلالة ١) لإنتاج الطاقة وتحلية المياه، نقطة تسليم المياه الصالحة للشرب.

"نقطة تسليم المياه"

يعني نظام قياس المياه الصالحة للشرب التي يمكن تطبيقها على المحطة.

"نظام قياس المياه"

تعني بالنسبة لمحطة (صلالة ١) لإنتاج الطاقة وتحلية المياه، السعة الإسمية للمحطة لتزويد المياه المحللة والتي تبلغ ٦٨,١٩٠ متر مكعب يومياً من ١ يناير ٢٠١٩ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.

"سعة تحلية المياه"

## ٢. أسعار التزويد بالجملة

يتبع دفع أسعار التزويد بالجملة شهرياً والتي تتضمن العناصر الآتية: (١) سعر ثابت يدفع مقابل التزويد بسعة تحلية المياه، (٢) سعر متغير يدفع وفقاً لكمية المياه المحللة المسلمة إلى المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار وتنقسم إلى تسعيرتين مختلفتين حسب الوقت خلال اليوم.

تدفع الرسوم الثابتة لسعة تحلية المياه المحددة في الجدول (١) فيما يتعلق بالسعة التعاقدية لكل محطة. في حالة ما إذا كان توافر سعة تحلية المياه أقل من السعة المتعاقد عليها ، فإن التكفة الفعلية لتوفير المياه سيتم تعديليها (الزيادة في الإيرادات أو النقص) بواسطة عامل التصحيف (K-factor) للمياه. حيث يتم حساب عامل التصحيف من قبل الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه ويتم اعتباره في تعرفة التزويد بالجملة للسنة التالية وفقاً لمنهجية معتمدة من قبل هيئة تنظيم الكهرباء.

### أسعار التزويد بالجملة للمديرية العامة للمياه في محافظة ظفار

#### (١) الأسعار الثابتة

جدول رقم (١) – الأسعار الثابتة التي تطبق على السعة المزودة إلى المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار:

التعرفة	السعيرة
٢٢٣,٠ ريال عماني لكل يوم للمتر المكعب في اليوم	السعر الثابت لتزويد سعة تحلية المياه



## (٢) الأسعار المتغيرة

جدول رقم (٢) – الأسعار المتغيرة التي تطبق على كميات المياه المسلمة إلى المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار:

الشهر	الأسعار المتغيرة (ريال / متر مكعب)	فترة الذروة يوميا (٠٣:٠٠ - ١٩:٥٩)	فترة الذروة يوميا (٠٠:٠٠ - ٠٢:٥٩)
يناير - مارس	٠,٠٩١	٠,٠٩١	
أبريل	٠,١٠٥	٠,١٤٢	
مايو - يونيو	٠,١٥١	٠,٢٢٥	
يوليو - أغسطس	٠,٠٩١	٠,٠٩٦	
سبتمبر - أكتوبر	٠,١٠٠	٠,١١٠	
نوفمبر - ديسمبر	٠,٠٩١	٠,٠٩١	

## ٣. إصدار الفواتير والدفع

تصدر الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه فواتير التزويد بالجملة للمديرية العامة للمياه في محافظة ظفار وفقاً للإجراءات التالية:-

(أ) فور نهاية كل شهر، تقوم الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه بتقدير كميات التزويد بالجملة المحتسبة للمديرية العامة للمياه في محافظة ظفار لذلك الشهر وذلك عن طريق استخدام الطريقة المعقولة التي تراها مناسبة، وتقوم بإصدار فاتورة مبدئية على أساس تلك الكميات المقدرة.

(ب) بمجرد استلام الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه كمية المياه المحلاة التي يتم تسليمها كل شهر ، كما هو مصدق من قبل المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار يتم تطبيق قيمة السعر المتغير المحددة في الجدولين (٢) ، وتقوم الشركة بإصدار بيان لتكليف التزويد بالجملة يتم دفعها على ذلك الأساس على أن تكون هذه الفواتير مصحوبة بأي فواتير إضافية أو أرصدة دائنة، (بما يلائم ذلك) تعكس التعديلات اللازمة للفواتير الابتدائية.

(ج) تقوم الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه بإصدار بيان تراكمي لسنة بأكملها، وذلك عقب انتهاء السنة التقويمية مباشرة، مصحوباً بالفاتورة النهائية (أو أرصدة دائنة).



يتم دفع الفواتير الصادرة كما هو مبين أعلاه من قبل المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار، (حسب الأقضاء) خلال ثلاثة (٣٠) يوما من تاريخ تسلّمها. وفي حالة إصدار فواتير تراكمية للمديرية العامة للمياه في محافظة ظفار، كما هو مبين أعلاه، يتم تسوية المبلغ عن طريق الاستقطاع من الدفعات اللاحقة لتكليف التزويد بالجملة المستحقة للشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه، إلا في حالة تقديم المديرية العامة للمياه في محافظة ظفار طلبا كتابيا تلتزم به أن يتم استيفاء تلك المبالغ نقدا، والتي يتعين على الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه في هذه الحالة الدفع خلال ثلاثة (٣٠) يوما من تاريخ تسلّم الالتماس.

#### ٤. التعديلات

قد يكون من الضروري تحت ظروف معينة تعديل التعرفة للتزويد بالجملة خلال فترة تطبيقها. يتعين أن يكون أي تعديل وفقا لما هو منصوص عليه في رخصة الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه وأن يتم اعتماده من قبل هيئة تنظيم الكهرباء. تقوم الشركة العمانية لشراء الطاقة والمياه بتزويد المديرية العامة للمياه بمحافظة ظفار بتفاصيل أية تعديلات في حينه، متضمنة تاريخ الطلب.

حمدان بن علي بن ناصر الهنائي  
رئيس مجلس الإدارة

